

## نصوص خاصة

## المادة الثانية

يسند إلى رئيس المجلس الجماعي لمكناسة الغربية تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من جمادى الآخرة 1439 (15 مارس 2018).

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف :

وزير إعداد التراب الوطني والتعمير

والإسكان وسياسة المدينة،

الإمضاء : عبد الأحد فاسي فهري.

مرسوم رقم 2.18.37 صادر في 26 من جمادى الآخرة 1439 (15 مارس 2018) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز جماعة مكناسة الغربية بإقليم تازة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ؛

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.18.64 الصادر في 8 جمادى الأولى 1439 (26 يناير 2018) المتعلق باختصاصات وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة ؛

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة التقنية المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 3 أغسطس 2016 ؛

وعلى نتائج البحث العلي المباشر بجماعة مكناسة الغربية خلال الفترة الممتدة من 10 يوليو إلى غاية 8 أغسطس 2017 ؛

وعلى مداوات المجلس الجماعي لمكناسة الغربية المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 31 أغسطس 2017 ؛

وبعد دراسة مشروع التصميم من طرف اللجنة المكلفة بدراسة تعرضات العموم واقتراحات المجلس المنعقدة بتاريخ 24 أكتوبر 2017 ؛

وباقتراح من وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم AUT/16/105 والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز جماعة مكناسة الغربية بإقليم تازة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.